



المؤسسة العربية للإعلان

- اسم الجهة المعلنة: المصرف التجاري السوري - الإدارة العامة.
- نوع الإعلان: طلب عروض - للمرة الثانية.
- نص الإعلان: تقديم حاجة الصرافات الآلية بالمصرف التجاري السوري ذات الأنواع/NCR-WINCOR-GRG/من البكرات الورقية /الجورنال/ الخاصة بتسجيل بيانات أعمال الصراف الآلي.
- آخر موعد لاستلام العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم **الأحد** الموافق لـ ٢٤ / ٩ / ٢٠٢٣ م في ديوان الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.
- التأمينات المؤقتة: /24,500,000/ ل.س فقط أربعة وعشرون مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية لا غير، وإرفاق إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /50,000/ ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- التأمينات النهائية: 10 % من القيمة الإجمالية للعقد.
- مدة التنفيذ: تحدد مدة التوريد بأسبوع ، تبدأ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد أمر المباشرة الخطي.
- مدة ارتباط العارض بعرضه: /120/ يوماً فقط مائة وعشرون يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض.
- مدة ارتباط العارض المرشح: /60/ يوم فقط ستون يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع المادة /32/ من القانون رقم /51/ لعام 2004.
- غرامة التأخير: /0.001/ فقط واحد بالألف عن كل يوم تأخير على ألا تزيد عن 20% من القيمة الإجمالية للعقد.
- يخضع هذا الإعلان لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم /51/ تاريخ 2004/12/9 والقانون رقم /60/ تاريخ 2004/12/30 الناظم لضريبة دخل الأرباح الحقيقية والرواتب والأجور.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان إرفاق إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /100,000/ ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بطلب العروض.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان الحضور إلى - ساحة يوسف العظمة- مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري بدمشق-مديرية الشؤون المالية- وذلك للحصول على دفاتر الشروط الخاصة الفنية والمالية والحقوقية لقاء مبلغ وقدره /200,000/ ل.س فقط مائتا ألف ليرة سورية لا غير .
- للإطلاع على دفاتر الشروط الخاصة (الفنية والمالية والحقوقية) يمكنكم زيارة الموقع الالكتروني للمصرف التجاري السوري (<https://www.cbs-bank.sy>)

المدير العام
الدكتور علي يوسف





الرقم: ١٠١١١٠ / ٦٢٥

التاريخ: ٢٠٢٢ / ٦ / ٨

دفتر الشروط الفنية الخاصة لتوريد البكرات الورقية لتقديم حاجة الصرافات الآلية بالمصرف ذات الأنواع / ا ن سي آر + وينكور
+ جي آر جي / من البكرات الورقية / الجورنال / الخاصة بتسجيل بيانات أعمال الصراف الآلي

أولاً : الغاية من المشروع :

لتقديم حاجة الصرافات الآلية بالمصرف ذات الأنواع / ا ن سي آر + وينكور + جي آر جي / من البكرات الورقية / الجورنال / الخاصة بتسجيل بيانات أعمال الصراف الآلي وفق جدول الكميات المحدد .

ثانياً : شروط عامة :

- 1- ترفض المواصفات الفنية التي لا تحقق المتطلبات الأساسية المحددة في الدفتر .
- 2- يرفض أي عرض يحوي أية تحفظات وسيصار إلى استبعاده من الدراسة الفنية قبل البدء بالدراسة .
- 3- يجب على العارض تقديم عينة من البكرات التي سيتم توريدها , ليتم تجربتها على صرافات المصرف واختبارها من قبل اللجنة الفنية الدارسة للتأكد من التوافق وعدم حدوث أي خلل .
- 4- يحق للعارض زيارة المصرف وأخذ كافة المعلومات اللازمة .
- 5- يجب أن تتم الإجابة على دفتر الشروط بنداً بنداً وبجدول موافق للشروط الواردة في هذا الدفتر .
- 6- يجب أن تكون الرولات المقدمة ذات جودة عالية .
- 7- يجب على العارض ذكر بلد الصنع والمنشأ .
- 8- يجب أن تكون الرولات بالمقدمة شبه صقيلة ومستوية وتخلو من الزوائد الورقية الناتجة عن سوء القص .
- 9- يلتزم العارض بتقديم لائحة بالأسعار الافرادية والإجمالية لكل نوع من أنواع البكرات على حدة .
- 10- مدة التوريد أسبوع من تاريخ أمر المباشرة .

ثالثاً : الشروط الفنية :

1- المواصفات الفنية لرولات ورق الجورنال لصرافات نوع Wincor_Nixdorf

1. Paper quality: OJI_KF50-HAD or equivalent
2. Paper Type: thermal paper or rolls (thermal layer on the outside)
3. Paper Color : white
4. Paper thickness: 0.055 – 0.09 mm.
5. Paper smoothness (print side) : min 300 bekk sec.
6. Paper width:(76.2± 0.8) mm
7. Paper weight: 54g/m2 – 80 g/m2



8. Outer journal roll diameter : min = (76.5) mm
9. Roll sleeve material : cardboard or plastic

2- المواصفات الفنية لرولات ورق الجورنال لصرافات نوع NCR

1. Paper quality: OJI KF50-HAD or equivalent
2. Paper Type: thermal paper or rolls (thermal layer on the outside)
3. Paper Color : white
4. Paper thickness: 0.055 – 0.09 mm.
5. Paper smoothness (print side) : min 300 bekk sec.
6. Paper width: (80 ± 0.8) mm
7. Paper weight: 54g/m² – 80 g/m²
8. Outer journal roll diameter :min = (76.5) mm
9. Roll sleeve material : cardboard or plastic

3- المواصفات الفنية لرولات ورق الجورنال لصرافات نوع GRG

1. Paper quality: OJI KF50-HAD or equivalent
2. Paper Type: thermal paper or rolls (thermal layer on the outside)
3. Paper Color : white
4. Paper thickness: 0.055 – 0.09 mm.
5. Paper smoothness (print side) : min 300 bekk sec.
6. Paper width: (80 ± 0.8) mm
7. Paper weight: 54g/m² – 80 g/m²
8. Outer journal roll diameter : min = 52.5 mm
9. Roll sleeve material : cardboard or plastic

4- يجب على المعارض تقديم عدد من النسخ على الاقل خمس نسخ من بكرات الصرافات التي سيتم توريدها لكل نوع من الصرافات الثلاثة لاختبارها من قبل اللجنة الفنية الدارسة للتأكد من توافقها مع الصرافات وعدم حدوث أي خطأ في البيانات أو فقدان في المعلومات ورفق تقرير الاختبار الناتج للعينات حيث ترفض أي بكرات لا تحقق الشروط المطلوبة السابقة.



5- جدول الكميات

المادة	الكمية
بكرة وينكور	12000
بكرة NCR	15000
بكرة GRG	8000

دمشق في ٢٠٢٢/٦/٢٠

م. ياسل أسعد

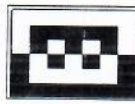
مهند حزوري

بشار غصن

مصادقة

المدير العام

الدكتور علي يوسف



دفتر الشروط المالية والحقوقية

لمشروع تقديم حاجة الصرافات الآلية ذات الأنواع / GRG – WINCOR – NCR / من
البكرات الورقية / الجورنال / الخاصة بتسجيل بيانات أعمال الصراف الآلي

المادة (١) : موضوع التعهد:

تقدم حاجة الصرافات الآلية بالمصرف التجاري السوري ذات الأنواع / GRG+ WINCOR+ NCR / من
البكرات الورقية / الجورنال / الخاصة بتسجيل بيانات أعمال الصراف الآلي وفق الكميات التالية:

نوع الصراف	عدد البكرات
WINCOR	١٢٠٠٠
NCR	١٥٠٠٠
GRG	٨٠٠٠

وذلك وفق المواصفات الواردة بدفتر الشروط الفنية.

المادة (٢) : كيفية تقديم العروض:

تقدم العروض ضمن ثلاث مغلفات محتومة من قبل العارض وتوضع في مغلف رابع معنون باسم الإدارة العامة للمصرف
التجاري السوري محتوم من قبل العارض ومدون عليه عبارة " طلب عروض تقديم حاجة الصرافات الآلية بالمصرف
التجاري السوري ذات الأنواع / GRG + WINCOR+ NCR / من البكرات الورقية / الجورنال /
الخاصة بتسجيل بيانات أعمال الصراف الآلي".

المغلف الأول: ويحتوي على ما يلي:

- التأمينات المؤقتة، مرفقاً معها إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (٥٠,٠٠٠) ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- طلب اشتراك بطلب عروض ملصقاً عليه طابع المجهود الحربي بمبلغ (٣٠٠) ل.س، وطابع إعادة إعمار بمبلغ (٨٠) ل.س، وطابع شهيد بمبلغ (٢٠٠) ل.س، وطابع إدارة محلية بمبلغ (١٠) ل.س، مرفقاً معه إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (١٠٠,٠٠٠) ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بطلب العروض.
- اسم العارض وشهرته وعنوانه وموطنه المختار أو اسم وكيله إن وجد وموطنه المختار.
- إذا كان العارض وكيلاً عليه أن يقدم صك الوكالة المصدق أصولاً، وأنه حائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء التعاقد.
- شهادة سجل تجاري صادرة خلال العام الحالي ولم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- شهادة تتضمن تسجيل العارض لدى إحدى الغرف التجارية أو الصناعية في الجمهورية العربية السورية لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.

- وثيقة من السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكوماً بجناية أو جرم شائن لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية للعام الحالي.
- إيصال مالي يشعر بشراء إضبارة دفاتر الشروط الخاصة.
- يلصق طابع مالي بمبلغ (٣٠) ل.س على كل تصريح من التصاريح المطلوبة ، بالإضافة إلى طابع مجهود حربي (٣٠٠) ل.س و طابع إعادة إعمار (١٠) ل.س.
- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤ والخاصة (الحقوقية والمالية والفنية) وأنه يقبل جميع ما ورد فيها من شروط وأحكام دون أي تحفظ.
- تصريح من العارض يتضمن أنه غير مخالف لأحكام مقاطعة إسرائيل.
- تصريح من العارض يتضمن بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً.
- تصريح من العارض يتضمن أنه ليس من العاملين لدى الجهات العامة وأنه ليس عضواً في المكتب التنفيذي ضمن محافظته وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- يجب أن تقدم كافة الأوراق الواردة في العرض موقعة ومختومة من قبل العارض.

المغلف الثاني: و يحتوي على:

- العرض الفني والمواصفات الفنية ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- النشرات الفنية ممهورة بخاتم وتوقيع العارض.
- يرفق مع العرض الفني نسخة مطابقة وغير مسعرة من العرض المالي.

المغلف الثالث: و يحتوي على:

- العرض المالي مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية رقماً وكتابةً، والذي يجب أن ينظم أو يملأ من قبل العارض بصورة واضحة وجليّة باللغة العربية مع العلم أنه سيتم رفض أي عرض مالي مكتوب بخط اليد.
- لا يجوز أن يتضمن العرض المالي أية تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- يعتبر العرض المقدم أو الموقع من قبل عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين ملزماً للعارضين أو الموقعين عليه بالتضامن و التكافل تجاه الإدارة.
- يذكر في العرض المالي السعر دون شطب أو حك أو حشو أو تصحيح.
- في حال وجود تباين بين السعر الإفرادي والسعر الإجمالي للعرض يعتمد السعر الأدنى أساساً في الحساب لمصلحة الإدارة وعلى مسؤولية العارض.

المادة (٣) تقديم العروض:

تقدم العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الموافق لـ / ٢٠٢٣، والمحدد بالإعلان الصادر في الصحف الرسمية إلى ديوان الإدارة العامة للمصرف حصراً ويهمل كل عرض لم يسجل في الديوان ضمن المدة المحددة لتقديم العروض.

المادة (٤) : يرفض العرض في إحدى الحالات التالية:

- في حال عدم تقديم التأمينات المؤقتة.
- في حال مخالفة أحكام دفتر الشروط العامة أو دفاتر الشروط الخاصة .
- في حال تقديم العرض بعد انتهاء الوقت المحدد لتقديم العروض .
- في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون (٥١) لعام ٢٠٠٤.

المادة (٥) : التأمينات:

١- التأمينات المؤقتة:

تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ وقدره (٢٤,٥٠٠,٠٠٠) ل.س فقط أربع وعشرون مليوناً وخمسمائة ألف ليرة سورية لا غير، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة.

٢- التأمينات النهائية:

تحدد التأمينات النهائية بـ ١٠ % فقط عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد تسدد خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغ المتعهد المرشح خطياً إحالة التعهد عليه، وبما يتوافق مع المادة /٤٨/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة، وتعاد إلى أصحابها بعد صدور محضر الاستلام النهائي الموقع والمصدق أصولاً وتقدم براءة ذمة من التأمينات الاجتماعية.

المادة (٦) : توقيع العقد:

تدعو الإدارة المتعهد المرشح لتوقيع العقد خلال مدة أقصاها (١٠) أيام من تاريخ تبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع المادة (٣١) الفقرة (ط) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ ، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة وبحق للإدارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

المادة (٧) : مدة ارتباط العارض بعرضه:

يلتزم العارض بعرضه لمدة (١٢٠) يوماً فقط مائة وعشرون يوماً، من تاريخ انتهاء تقديم العروض.

المادة (٨): مدة ارتباط العارض المرشح:

(٦٠) يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع أحكام المادة (٣٢) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤.

المادة (٩) : بدء التنفيذ وأمر المباشرة:

يحدد بدء التنفيذ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد أمر المباشرة الخطي.

المادة (١٠) : مكان التنفيذ:

يلتزم العارض بتسليم المواد المطلوبة في الأماكن التي يحددها المصرف.

المادة (١١) : المدة المحددة للتنفيذ:

تحدد مدة التوريد بأسبوع.



المادة (١٢) : الضمان:

- يضمن المتعهد جميع التوريدات لمدة سنة ميلادية واحدة اعتباراً من تاريخ الاستلام المؤقت.
- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان بتبديل أي جورنال يظهر فيه عيب أو نقص في التصميم أو الصنع أو سوء المواد وكل جورنال يتم استبداله خلال فترة الضمان سوف يخضع لفترة ضمان جديدة مدتها سنة اعتباراً من تاريخ الاستبدال.
- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.

المادة (١٣) : طريقة الدفع:

يتم دفع كامل قيمة العقد باللبيرة السورية بموجب أمر صرف أصولي بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الموقع والمصدق أصولاً وتقدم فاتورة مطالبة من المتعهد.

المادة (١٤) : الاستلام المؤقت :

يتم الاستلام المؤقت للمواد موضوع التعهد بعد الانتهاء من توريدها بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً، ينظم من قبل لجنة فنية مختصة يشكلها المصرف لهذه الغاية حيث تتأكد هذه اللجنة من تطابق التوريدات مع دفاتر الشروط وبنود العقد وعرض المتعهد.

المادة (١٥) : الاستلام النهائي

يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان، بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً ينظم من قبل لجنة فنية يشكلها المصرف لهذه الغاية.

المادة (١٦) : غرامات التأخير:

تفرض على المتعهد الذي يتأخر بتنفيذ موضوع التعهد غرامة تأخير بمقدار (٠.٠٠١) فقط واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير على أن لا يتجاوز مجموع هذه الغرامات نسبة ٢٠% عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد ولولم يلحق بالإدارة أي ضرر.

المادة (١٧) : النفقات الناجمة عن التعاقد و الضرائب و الرسوم:

يتحمل المتعهد جميع النفقات الناجمة عن التعاقد بما فيها أجور الإعلان ، كما يتحمل جميع الضرائب والرسوم المالية والجمركية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ عن هذا العقد بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد.

المادة (١٨) : تمديد العقد بسبب القوة القاهرة :

يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة في العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين المتعاقدين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد ، فيجب على المتعهد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه للإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد.

المادة (١٩) : المسؤولية تجاه الغير :

يتحمل المتعهد مسؤولية جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد، ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بالنسبة للأضرار الحاصلة فيها، وللإدارة حق الرجوع عليه في كل ما يصيبها من التزامات من جراء ذلك بطريقة التقاص أو بأي طريق آخر.

المادة (٢٠) : الإعذار :

يعتبر المتعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته و غرامات التأخير المترتبة فور حلول الآجال المحددة بموجب العقد أو دفاتر الشروط دون الحاجة إلى إنذار أو إعذار أو أي إجراء من قبل الإدارة.

المادة (٢١) : التبليغ و الموطن المختار:

تعتبر جميع التبليغات والمراسلات والإخطارات والإنذارات التي ترسل من الإدارة إلى المتعهد صحيحة متى سلمت إليه شخصياً أو لوكيله أو لمثله القانوني، أو متى أرسلت إلى موطنه المختار أو لوكيله أو لمثله القانوني بالبريد المسجل أو البرق أو الفاكس يثبت مضمونه بكتاب مسجل أو بإحدى الوسائل المقبولة للإثبات قضائياً إلى العنوان المعين من قبله في العقد، ويعتبر المتعهد مبلغاً حكماً هذه المراسلات والإخطارات والإنذارات وفق المهل المحددة في الفقرة/ب/ من المادة /٦٥/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤.

المادة (٢٢) : حل الخلافات :

تحل جميع الخلافات التي تنشأ بين الفريقين بالطرق الودية ، وفي حال عدم الوصول إلى حلها ودياً يتم اللجوء إلى القضاء المختص (القضاء الإداري) وفق الأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

المادة (٢٣) : المراجع القانونية:

يرجع إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم /٥١/ تاريخ ٩/١٢/٢٠٠٤، ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع الوحيد في تفسير نصوص ومواد هذا الدفتر.

رئيساً
طلال الأخرس

عضواً
مرام عجاج

عضواً
روان الشديدي

صَدَقَ
المدير العام
الدكتور علي يوسف